



قرار لرئيس جماعة برشيد
عدد ٥٤ بتاريخ ٠٦ يناير ٢٠٢٢
بتعيين أعضاء اللجنة المكلفة بإحصاء الأراضي
الخاضعة للرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

إن رئيس مجلس جماعة برشيد

- بناء على الظهير الشريف رقمن 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- بناء على الظهير بناء على القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف الظهير الشريف رقم 195-1-07-195 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)؛

- بناء على القرار الجبائي عدد 02/02/2021 بتاريخ 8 فبراير 2021 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة برشيد؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعين السادة الآتية أسماؤهم، أعضاء باللجنة المكلفة بإحصاء الأراضي الخاضعة للرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية بجماعة برشيد:

- صالح خطابي: عن مكتب الموارد المالية بالجماعة
- ادريس بنبنور: عن مكتب الموارد المالية بالجماعة
- عبد الله السعدي: عن مكتب الموارد المالية بالجماعة
- البشير الكرواوي: عن مكتب الموارد المالية بالجماعة
- جواد بلحداوي: عن مكتب الموارد المالية بالجماعة

المادة الثانية: يسري العمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ توقيعه.

المادة الثالثة: يعهد بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية للجماعات الترابية إلى كل من مدير مصالح الجماعة، رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية والاجتماعية، والمصالح التقنية الجماعية.

برشيد في: ٠٦ يناير ٢٠٢٢

رئيس مجلس جماعة برشيد



طارق قديري